الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

16 **ربيع أول** 1439 –4 **ديسمبر** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4
حقوق الإنسان في العالم	15

متضررون ينشدون العدالة الجنائية من هيئة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=322721&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي، يُمن لقمان 03-12-2017 PM 10:20

علمت «الوطن» من مصادر بهيئة حقوق الإنسان أن شكاوى العدالة الجنائية سجلت ارتفاعاً في فروع الهيئة خلال عام 1437-1438 بلغ 698 شكوى من أصل 2646 شكوى تلقتها الهيئة، اشتملت على المطالبة في الحماية من التعذيب والمعاملة القاسية وأخرى، كما اشتملت كذلك على حقوق السجناء والموقوفين والمجني عليهم والمطالبة بالمحاكمة العادلة، وكذلك المطالبة بالحركة والتنقل ورفع المراقبة عن متضررين نتيجة عدم المقدرة على أخذ راحتهم في تصرفاتهم وحركاتهم، وبلغت مجمل تلك الشكاوى 447، وشملت أيضاً فتيات تقدمن للهيئة مطالبات بحقوقهن من أجل الزواج وتكوين أسرة، كما اشتملت أيضاً على الحق في التنمية والبيئة السليمة، والخصوصية وأمن المعلومات، والتملك وغيرها.

شكاوى متباينة

قالت المصادر إن فروع هيئة حقوق الإنسان استقبلت شكاوى تخص ما يعرف بـ«البدون» حيث طالبوا بالهوية والجنسية وبلغ عددهم 342، بينما بلغت شكاوى الحماية من العنف 324، وسجلت شكاوى المطالبة بالعمل 282، واللجوء للقضاء 212، إلى جانب شكاوى الرعاية الاجتماعية وبلغ عددها 150، وتمثلت في المطالبة بحقوقهم بالضمان الاجتماعي والحماية في حالات العجز والشيخوخة والطوارئ والمستوى المعيشي الكافي ومن الشكاوى الخطيرة، مطالبين بالحماية من الاتجار بالأشخاص، وبلغ عدد تلك الشكاوى 15، فيما بلغت الشكاوى المتعلقة بالتعليم والصحة 176 شكوى.

توضيح

أوضح المحامي عبدالرحمن الشهري أن هيئة حقوق الإنسان وجمعية حقوق الإنسان تعدان جهتين رقابيتين تتلقيان شكاوى المتضررين وتبحثان عن إيجاد حلول لها، موضحاً أن هناك قضايا تستقبلها فروع هيئة حقوق الإنسان لكن تصرف النظر عنها حين تجد أنها لا تخصها وتوجه المتضرر إلى الجهة المعنية بشكواه، موضحاً أن هناك آلية يتم استخدمها في كافة الفروع أثناء استقبال الشكاوى منها ضرورة حضور المتضرر لفرع الهيئة، أو عن طريق وسائل الاتصال، ففي حال قدم الشكوى عن طريق الفرع لابد من تعبئة استمارة، وتخضع الشكاوى لعدة مراحل حتى يتم التأكد من مصداقية المشتكي، ومن ثم مقابلة أصحاب العلاقة أو التواصل معهم لاستيضاح الأمر، ومحاولة حل الأمور إيجابياً.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"العدل": جلسات تقاضٍ إلكترونية وصحائف الدعوى تربط بـ"أبشر" .. قريباً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/25825399

الرياض - أبكر الشريف

علمت «الحياة» أن وزارة العدل تسعى إلى أتمتة العمل الإلكتروني بالكامل، للوصول إلى جلسات تقاضٍ إلكترونية، من دون الحاجة إلى زيارة المحكمة فعلياً، فيما بدأت تجريبياً بربط صحائف الدعوى بهوية «أبشر» للمدعي والمدعى عليه.

وقال المشرف على مبادرة تطوير الواجهات المهندس وسام آل عبدالحي، إن «الجلسات الإلكترونية لها نظام كامل، ونظام القضايا المتكامل هو مبادرة في الوزارة، تسعى من خلالها إلى أتمتة كل العمليات القضائية من بداية القضية إلى نهايتها، من دخول القضية سواء أكانت من الشُرَط أم من النيابة العامة أم من أي جهة كانت إلى أن تصل إلى التنفيذ، كل هذه العملية الآن تخضع إلى إعادة هندسة إجراءات وإعادة هيكلة المحاكم وجميع الإجراءات فيها، وكل هذه العمليات ستكون مدخلة إلى نظام القضايا المتكامل، بحيث يُبنى نظام متكامل جديد يربط بين كل الجهات خارج الوزارة وداخل الوزارة بشكل آلي ومتكامل، فقضية الترافع الإلكتروني قد تكون مرحلة من مراحل أو خدمة من الخدمات».

وأضاف أن «نظام القضايا المتكامل من المخطط له أن يطرح في 2020، لكن لن ننتظر، فنحن نسعى لتطوير الأنظمة القائمة الموجودة في الوزارة، مثل نظام جديد طُبق الآن في محافظة الخرج، كما أن هناك خطة لتطبيق النظام في بقية محاكم المملكة، وسيكون جل اهتمامنا في المرحلة المقبلة لتطوير النظام القائم الموجود حالياً، وفي المستقبل أيضاً أن يكون هناك نظام أشمل وأعم وأفضل من النظام القائم، بحيث يأخذ في الاعتبار هندسة الإجراءات والتعديل على الأنظمة والتشريعات التي قد تترافق مع هذه الهندسة، بحيث يكون هناك نظام متكامل يخدم الناس بشكل أفضل من النظام الموجود حالياً».

وأوضح آل عبدالحي أن المشاريع التي تسعى الوزارة إلى تطبيقها الآن، هي التقديم الإلكتروني على صحائف الدعوى، إذ إن التقديم للمحكمة كان يتم سابقاً إلكترونياً لكن بشكل غير مكتمل، فبمجرد دخولك على بوابة وزارة العدل تعبئ صحيفة الدعوى المطلوبة وتطبعها، وتأتي إلى المحكمة، الآن تجاوزنا هذه المرحلة، إذ إن في المحكمة العامة في الرياض وفي محكمة الخرج هناك ما يقال لها صحيفة الدعوى الموحدة، الهدف منها أن يتم رفع المعلومات المتعلقة بالمدعي والمحامي والوكيل، ويتم التحقق من الوكيل ومن المحامي بشكل إلكتروني وآلي، إضافة إلى أن المدعي إن قدم على صحائف الدعوى أن يتم التحقق من شخصه عن طريق رسالة أبشِر، فهي بالتالي مربوطة أيضاً بالنفاذ الموحد، وهذا أُطلق فعلياً».

وأبان المشرف على مبادرة تطوير الواجهات، أن لديهم مشروعاً مستقبلياً يهتم بالقضايا الإلكترونية أو الجلسة الإلكترونية بالكامل، إلا أنه سيأتي بعد الفراغ من قضية صحيفة الدعوى، بعد ذلك يقوم برفع وكتابة كل المعلومات المتعلقة بالمدعى عليه، وإن توافرت لديه بطاقة أحوال أو رقم الهوية للمدعى عليه سيتم التحقق أيضاً من وجود بريد وطني للمدعى عليه، فيكون التبليغ مباشراً من البريد السعودي وبرسم رمزي لا يتعدى 20 ريالاً، ومن ثم يتم إرفاق كل المتعلقات بهذه القضية، مثلاً إن كانت القضية عقارية فإنه يُرفق الصك وعقد الإيجار، وكل البيانات التي قد تكون داعمة لهذه القضية. وأضاف: «هنا تأتي المرحلة الفاصلة بين المرحلة القديمة التي كان يتم فيها فقط طباعة صحيفة الدعوى والإتيان إلى المحكمة، الآن أصبحنا نقول له إن هناك ثلاثة أيام سيتم من خلالها التحقق من خلال موظفين في المحكمة، وسيأتيك الرد باكتمال الطلب أو عدمه؛ إن اكتمل الطلب سيتم منه مراجعة المحكمة خلال 10 أيام عمل، وإن لم يكتمل الطلب فسيقال له هناك مرفقات ناقصة أو معلومات تحتاج إلى استكمال، ومن أهمها تصنيف الدعوى أو وصف الدعوى». ورأى عبدالحي أن هناك خللاً كبيراً في قضية وصف الدعوى، إذ إن بعض المراجعين للأسف يصف دعواه بأنه يطلب من فلان 50 ألف ريال من دون وصف تفصيلي، فيعتبر هذا الطلب غير مكتمل، فيطلب منه موظف المحكمة أن يستكمل طلبه وأن يصف دعواه بشكل سليم؛ وهذا سيقلل من هدر الجلسات غير المثمرة التي يأتي فيها الطرفان ليس لديهم مرفقات وليس لهم وصف واضح

لدعواهم، فبالتالي سنقلل من عدد الجلسات اللازمة لحسم القضية والحكم فيها، فنسعى من ذلك إلى تقليل المدة الزمنية للفصل في المنازعات في المحكمة العامة».

"الشورى" يناقش تعيين قضاة من خريجي القانون

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/25827012

الرياض - «الحياة»

طالب أعضاء شورى بألا تقتصر مهنة القضاة على خريجي الشريعة فقط، وأن يكون القضاة من خريجي القانون والحقوق، إذ قدم أربعة أعضاء وهم الدكتورة حنان الأحمدي، والدكتور فيصل آل فاضل، والدكتور أيوب الجربوع، والدكتور فهد العنزي مقترحاً بتعديل الفقرة (د) من المادة (31) من نظام القضاء يناقشه المجلس في جلسة الثلثاء ٢٤-٣-١٤٣٩هـ.

وينص التعديل على أن يكون المرشح من خريجي القانون والحقوق حاصلاً على شهادة إحدى كليات الشريعة بالمملكة أو شهادة أخرى معادلة لها، أو يكون حاصلاً على شهادة في القانون أو الأنظمة أو الحقوق من إحدى الجامعات بالمملكة على أن يجتاز برنامجاً تأهيلياً لمدة سنتين في الفقه وأصوله والأحكام الشرعية ينفذه المعهد العالي للقضاء أو إحدى كليات الشريعة بالمملكة.

يذكر أن مهنة القضاة مقتصرة على خريجي الشريعة.

ويرى مقدمو طلب التعديل أنه يهدف إلى الإسهام في توفير الكوادر القضائية المتخصصة المؤهلة في الشريعة والأنظمة في جميع مجالات المنازعات، بما في ذلك المنازعات التجارية والملكية الفكرية والطبية والعمالية والمالية والمصرفية والتأمين والإدارية، وذلك من خلال اتاحة الفرصة لخريجي كليات الحقوق والأنظمة والقانون في المملكة للتقدم للعمل في سلك القضاء بعد حصولهم على التأهيل الشرعي الكافي لشغل الوظائف القضائية، وكذلك تعزيز دور القضاء المتخصص والمقنن بشكل فاعل، وتهيئة الأجواء المناسبة لتحقيق التنمية واستدامتها، على نحو يحفز الاستثمار في جميع القطاعات والمجالات المستهدفة بالخصخصة، وفقاً لرؤية المملكة 2030 وبرنامج التحول الوطني 2030، والمساهمة الفاعلة في توفير الكوادر القضائية المتخصصة المؤهلة في الشريعة والأنظمة التي تضمن تحقيق مقتضى الأمر السامي رقم (30866) وتاريخ 4-5-1438هـ بشأن درس وضع اللجان شبه القضائية «عدا اللجان المستثناة» المنصوص عليها في الأنظمة وتسوية أوضاعها بما يتفق مع ما ورد في البند (تاسعاً) من الترتيبات التنظيمية لأجهزة القضاء وفض المنازعات الصادرة بالأمر الملكي رقم (أ- 14) بتاريخ 23-2-1426هـ، والبند (تاسعاً) من آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء ديوان المظالم الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م- 78) بتاريخ 19-9-1428هـ، وبما يتفق مع الأنظمة والمراسيم والأوامر الملكية والقرارات ذات الصلة.

"العمل" تعتمد تعديلات اللائحة التنفيذية للاستقدام وتقديم الخدمات العمالية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/25825361

الرياض - «الحياة»

أصدر وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي الغفيص قراراً وزارياً يقضي بالموافقة على تعديل الملحق رقم (5) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل الصادرة بالقرار الوزاري رقم 1982 وتاريخ 28-6-1437هـ، واعتماد قواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية، وإلغاء كل ما يتعارض معها، على أن يُعمل بالقرار من تاريخ صدوره.

وتضمنت اللائحة تعديلات في ترتيب وتنظيم الضمانات البنكية لمكاتب وشركات الاستقدام بحسب الخدمات المقدمة، وإضافة تصنيفات جديدة إلى فئة الشركات والمكاتب، وتعديل اشتراطات طالب ترخيص مكتب، إضافة إلى التزامات جديدة على المرخِّص، ونصوص جديدة في الالتزامات على المُرخَّص لهم.

ونصّت التعديلات الجديدة على تصنيف الضمانات المالية والتراخيص لمكاتب وشركات الاستقدام بحسب الخدمات المقدمة، وإدراج تصنيفات جديدة للتراخيص التي تمنحها الوزارة قُسمت على شكل فئات لكل نوع من أنواع التراخيص، وإضافة فئة شركة من نوع التعاقد المحلي تصنف بفئة «ج»، وتختص بنشاط التعاقد المحلي وتقديم الخدمات العمالية العامة من الفئات التي صدر في شأنها تعليمات خاصة تنظم أوضاعهم، وألا يقل رأسمال الشركة المدفوع عن 25 مليون ريال.

ومن بين التعديلات أيضاً، التي شملت تراخيص مكاتب الاستقدام، ألا يقل مؤهل طالب الترخيص عن الدرجة الجامعية، فيما يلتزم المرخص له، وفقاً للمادة (36)، بحضور الساعات التدريبية، التي تقرها الوزارة للممارسين في مجال الاستقدام، وبخاصة أصحاب مكاتب الاستقدام ومديري الإدارات التنفيذية في الشركات، وتزويد الإدارة المختصة في الوزارة بالتقارير المطلوبة خلال الفترة المحددة، وعدم مخالفة الأنظمة واللوائح والقرارات والتعليمات في ما يتعلق بالإعلان التسويقي للخدمات، التي يقدمها بطلب الموافقة قبل إعلانها.

كما تُلزم اللائحة جميع المرخصين بإنشاء إدارة التزام للتقويم الذاتي للشركة، وفقاً لتعليمات الوزارة، كما أن القواعد حددت تخصيص حساب بنكي معتمد لإيرادات المرخص له، فيما يخص مكاتب الاستقدام، وتحديث هذا الحساب في النظام الإلكتروني المعتمد.

وفي باب النظر في المخالفات، تم التعديل بإضافة مراقبين لضبط المخالفات، وتقويم عدم الالتزام من المرخص لهم.

كما أُدرجت مادة جديدة تسمح للوزارة باعتماد مراجع خارجي أو أكثر للتحقق من تدفق إيرادات المرخص له، وخلو هذه الإيرادات من صور الاتجار بالأشخاص، أو بيع التأشيرات، أو دفع العمالة لتكاليف الاستقدام قبل استقدامهم.

ويحق للوزارة، وفقاً للمادة الـ 31، إيقاف خدمة إبرام عقود التوسط، وأية خدمة أخرى لمدة لا تزيد على ستة أشهر في المرة الأولى، وذلك خلال مدة 24 شهراً متتالياً، إذا زادت نسبة التغيب ورفض العمل من العمالة، التي توسطت شركة، أو مكتب الاستقدام باستقدامها، عن النسبة التي تحددها الوزارة، وفي حال التكرار تضاعف مدة الإيقاف؛ بحيث لا تدخل العمالة، التي أُحتسبت ضمن النسبة في المرة الأولى مرة أخرى عند التكرار. وتأتي هذه التعديلات انطلاقاً من اهتمام الوزارة بتطوير قطاع الاستقدام، والعمل على ضبط عمل الممارسين في الاستقدام، بما يحقق رفع جودة أداء المكاتب والشركات، ويرفع من مستوى الأداء، وتلبية متطلبات العملاء بالشكل الذي يحقق حفظ الحقوق لجميع الأطراف ذات العلاقة.

"الصحة": خطوات عالمية ومحلية متسارعة للقضاء على "الإيدز".. قريباً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/25825482

الرياض - صديق البخيت

أكدت وزارة الصحة أنها تولى مكافحة الأوبئة في شكل عام، ووباء الإيدز في شكل خاص، اهتماماً كبيراً، على المستويين المحلي والعالمي، وذلك ضمن رؤيتها ورسالتها لتحقيق الصحة الشاملة لشرائح المجتمع كافة.

كما تبدي التزاماً غير محدود بالعمل لتحقيق الاستراتيجية الوطنية والعالمية للتحكم والسيطرة على المرض بحلول عام 2030، في سبيل القضاء عليه تماماً، مستبشرين بما تم التوصل إليه من نتائج إيجابية في مسيرة مكافحة الإيدز، وفقاً للمؤشرات الوبائية المتعلقة بانخفاض معدلات الإصابة والوفيات الناتجة من عدوى الايدز على مستوى العالم. جاء ذلك خلال انعقاد الندوة الصحية الخاصة، التي نظمتها وزارة الصحة أمس في الرياض، تزامناً مع يوم الإيدز العالمي، الذي يركز هذا العام على أهمية الكشف الصحي المبكر، بشعار «استشر، افحص، ارتَح».

وأوضحت الوزارة أنها تستشعر القلق من تعثر مسار التحكم بالمرض في بعض الدول، نظراً إلى وجود بعض العقبات والتحديات المتمثلة بالحساسية المرتبطة بهذا الوباء، ما يتطلب وضع خريطة طريق فعالة تستند إلى الحقائق العلمية وتصاغ وفق البيانات المرضية والسلوكية، وبمشاركة كل القطاعات الصحية وغير الصحية ذات الصلة والعلاقة بمحددات المرض والمستهدفين، وأن تتسم بالشفافية المناسبة، مسترشدين فيها بتجارب الآخرين وبما تم التوصل إليه من أحدث التقنيات والبحوث، وأن يتم الاستثمار الأمثل في تأهيل الكوادر العاملة في هذا المجال لضمان توفر خدمات وقائية وعلاجية فعالة لزيادة مظلة التغطية، والوصول إلى الفئات المستهدفة، وحثها على الاستفادة من هذه الخدمات، لتحقيق الغايات المتمثلة بتقليل أخطار الإصابة بالمرض، وتوفير حياة أقل مراضة للمصابين وأسرهم للحد من عدد الوفيات.

وأشارت إلى أنها سعت، بالتنسيق مع الجهات الأخرى، في وضع اللوائح والقوانين اللازمة لضمان البيئة المناسبة للمتعايشين مع فايروس الإيدز، إذ سيتم اعتماد نظام حقوق المتعايشين، كما يجرى الإعداد للتوسع في خدمات الفحص لحماية الأمهات والأطفال وتقوية برامج اكتشاف الحالات المبكر وإدراجها ضمن العلاج. وبينت أن العالم يخطو خطوات متسارعة في سبيل القضاء على فايروس الايدز في المنظور القريب، كما يتضح من البيانات والمؤشرات الوبائية للاستراتيجيات المتبعة، وبخاصة النتائج المحرزة في الوصول إلى المصابين ومعالجتهم، إذ تضاعف عدد الذين تم اكتشاف إصابتهم بالعدوى من 10 في المئة في القرن الماضي إلى أكثر من 70 في المئة، من المقدر إصابتهم بالمرض، في حين تمت السيطرة والتحكم في معدلات الحمل الفايروسي لأكثر من 80 في المئة منهم، والذين أصبحوا يعيشون حياة صحية خالية من المضاعفات المرضية ولا يشكلون خطراً كبيراً في نقل العدوى إلى الآخرين، ما يبشر بالتحكم في انتشار المرض.

لافتة إلى أنه على رغم هذا التقدم المحرز فإن التحدي الأكبر يتمثل بالتوسع في أنشطة الفحص المبكر وزيادة معدلات اكتشاف الإصابة للوصول إلى أكثر من 90 في المئة من المصابين خلال العامين المقبلين وتوفير الخدمات العلاجية المتكاملة والفعالة لهم، إذ ستشهد المرحلة المقبلة تطبيق عدد من التدخلات والأنشطة، بهدف إتاحة خدمات الفحص لفئات المجتمع كافة، بصورة عامة، مع التركيز على الفئات الأكثر هشاشة والأكثر عرضة للإصابة بالعدوى بصورة خاصة، وذلك بإتاحة هذه الخدمات ودمجها في كل مستويات الرعاية الطبية.

وأوضحت الصحة أنه، خلال 30 عاماً، تحقق كثير من الإنجازات المؤثرة والفعالة، نتج منها عكس مسار الوباء عالمياً نحو القضاء عليه تماماً بنهاية العقد المقبل، إذ أبانت المؤشرات انخفاضاً في الإصابات الجديدة عالمياً وانخفاضاً في معدلات المراضة والوفيات، ما يبشر إلى إمكان السيطرة التامة على هذا الوباء وكبح جماحه، إلا أن بعض المناطق، ومنها المنطقة التي ننتمي إليها، لم تواكب هذا التغيير، بل ما زالت وتيرة ونسب الإصابات الجديدة وسط الفئات الأكثر

عرضة تزداد في صورة مقلقة، ما يتطلب العمل الجاد للحاق بركب الأمم في مسيرتها نحو التخلص من الوباء، الذي يشكل تهديداً للصحة العامة والتنمية البشرية.

"نزاهة" تنظم منتدى بعنوان: النزاهة في مؤسسات العدالة الجنائية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alriyadh.com/1643161

الرياض- راشد السكران
تحت رعاية صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض تنظم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد -نزاهة- منتداها السادس بعنوان: النزاهة في مؤسسات العدالة الجنائية، وسيشارك بالمنتدى نخبة من ذوي الاختصاص من أصحاب المعالي والسعادة من ممثلي الجهات الحكومية والخاصة، وسيناقشون محاور تتعلق بقواعد السلوك الوظيفي لأعضاء الجهاز العدلي، ودور قواعد السلوك الوظيفي في الحد من تعارض المصالح، وذلك يوم الأحد المقبل 1439/3/22هـ، الموافق 2017/12/10م بفندق برج رافال كمبنسكي بمدينة الرياض.
ويأتي هذا المنتدى انطلاقاً من مشاركة المملكة المجتمع الدولي للاحتفاء باليوم الدولي لمكافحة الفساد 2017م، تحت شعار "متحدون على مكافحة الفساد"،وفي إطار سعي الهيئة لتفعيل الشراكة الدولية الخاصة بالاتفاقيات في مجال حماية النزاهة ومكافحة الفساد، وفق مبادئ القانون الدولي والمواثيق والمعاهدات الدولية،ذلك من خلال تنظيم الدول الأطراف المؤتمرات الإقليمية والدولية،لتعزيز التعاون وتبادل الخبرات في مجال مكافحة الفساد، وبهذه المناسبة تدعو نزاهة، المهتمين للحضور والمشاركة في المنتدى.

"الأطفال المعوقين" تحتفل باليوم العالمي على مستوى المناطق

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/551162

واس- الرياض
شهدت مراكز جمعية الأطفال المعوقين العشرة بمناطق المملكة المختلفة، بدءًا من أمس وعلى مدى ثلاثة أيام، مهرجانًا احتفاليًّا بمناسبة اليوم العالمي للإعاقة 2017 ، يتضمن العديد من الأنشطة والبرامج التوعوية والتثقيفية والترفيهية والرياضية والفنية بمشاركة الجامعات وطلاب المدارس، وبدعم عدد من الشركات الراعية.
وتبنت الجمعية شعار "رغم اختلافنا .. متساوين"؛ ليكون إطلالتها لفاعلية اليوم العالمي للإعاقة للعام 2017 ، في رسالة تواكب رؤيتها وجهودها لتنمية الوعي العام بحقوق ذوي الإعاقة ، ولأهمية إتاحة الفرصة لهم للاندماج في المجتمع، والإسهام على قدر المساواة مع الأصحاء في مسيرة الحياة .

وذكر الأمين العام للجمعية عوض الغامدي أن مراكز الجمعية تحرص سنويًّا على المشاركة في الاحتفال باليوم العالمي للإعاقة بهدف إثارة النقاش المجتمعي حول قضية الإعاقة، وحث جميع القطاعات والفئات على التعاون في مواجهة القضية وأسبابها"، مؤكدًا أن قضية الإعاقة في حاجة إلى جهد متواصل؛ نظرًا إلى كونها نزيفًا للقدرات البشرية، ولكن بمضاعفة جهود الوقاية والعلاج والتأهيل يمكن تحجيم أثارها السلبية بشكل ملموس.
وشهد المركز الرئيس للجمعية بالرياض أمس احتفلاً موسعًا بمشاركة العشرات من طالبات المدارس والجامعات تضمن عددًا من الأركان للأطفال لإبراز مواهبهم الإبداعية، إضافة إلى عروض للخيل وآخر لأزياء الأطفال، ومسابقات رياضية، وشاركت عدد من الشركات والمؤسسات الداعمة بأركان تثقيفية وترفيهية.

• مساند": إلغاء التعاقد الإلكتروني للعمالة المنزلية خلال شهر

أكد معالجة الطلبات خلال 24 ساعة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/551136

أمين رزق
أكد برنامج العمالة المنزلية «مساند» إلغاء التعاقد الإلكتروني آليا بعد 30 يوما من تاريخ التعاقد في حال عدم الموافقة أو الرفض، مؤكدا معالجة الطلبات خلال 24 ساعة. واستبعد البرنامج عبر موقعه الإلكتروني أمس إمكانية تغيير تفاصيل طلب التعاقد مع العمالة المنزلية، فيما يمكن إلغاء الطلب بعد موافقة مكتب الاستقدام عليه وإرسال العقد لصاحبه لمراجعته واتخاذ القرار المناسب بالموافقة أو الرفض. وأطلقت وزارة العمل مؤخرا خدمة التعاقد الإلكتروني لتوفير منصة إلكترونية سهلة الاستخدام، لعرض الخدمات المقدَّمة من مكاتب وشركات الاستقدام، والتي تقدّم جميع إجراءات وعناصر العملية التعاقدية، ابتداءً من الاتفاقات الأولية بين صاحب العمل ومقدمي خدمات الاستقدام، مرورا بعملية التعاقد والدفع إلكترونيا، وانتهاءً بوصول العاملة المنزلية إلى المملكة، وأشار البرنامج إلى أن إشعار الراتب يجب أن يشمل تاريخ بداية الخدمة وشعار وختم الجهة التي يعمل بها، مشيرا إلى عدم استرداد رسوم تأشيرة تم استخدامها. ودعا المتعاقدين إلى إرفاق كامل الشهادة البنكية.

فتاة توثق تجاوزاً لـ • الأمر بالمعروف".. و• الهيئة": سنحقق

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1594960

فارس القحطاني (الرياض@faris377)
فيما وثقت فتاة تجاوزا لصلاحيات هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضدها، عبر مقطع فيديو تم تداوله في مواقع التواصل الاجتماعي أمس (الأحد)، وتظهر فيه دوريتان للهيئة وسط تجمهر حول إحداهما، أكد المتحدث باسم فرع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة الرياض محمد بن إبراهيم السبر، أنه سيتم التحقيق بشكل عاجل لاتخاذ الإجراء اللازم، في ضوء ما يسفر عنه التحقيق من نتائج. وكانت فتاة قد نشرت مقطع فيديو عبر مواقع

التواصل الاجتماعي، تدعي فيه اعتداء رجل هيئة عليها، ومصادرة جوالها دون إدانتها بشيء، ما تسبب في التجمهر الظاهر في المقطع حول دوريتي الهيئة.

حالتان تسقطان حصانة القضاة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=322731&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي 04-12-2017 AM 12:41

بين مصدر عدلي لـ«الوطن» عدم جواز إيقاف القضاة المخالفين أو القبض عليهم أو التحقيق معهم، أو رفع دعاوى جزائية بحقهم، إلا بإذن من المجلس الأعلى للقضاء، موضحا أن إسقاط حصانة القضاة يكون في حالتين فقط.

كشف مصدر عدلي لـ«الوطن» أن القضاة المخالفين لا يتم توقيفهم أو القبض عليهم أو اتخاذ أي إجراء من إجراءات التحقيق معهم، أو رفع الدعوى الجزائية عليهم، إلا بإذن من المجلس الأعلى للقضاء، موضحا أن إسقاط حصانة القضاة يكون في حالتين:

أولها: التلبس بقضية كرشوة والتجاوزات الشخصية واستغلال الوظيفة، أو التجاوزات الإدارية.

ثانيهما: إسقاط الحصانة بقرار صادر من رئيس مجلس القضاء الأعلى.

موضحا أن طرق محاكمة القضاة تختلف عن سائر الموظفين ومنسوبي الدولة لما يحملونه من حصانة قبل إثبات التهمة عليهم، فتكون الجلسات التأديبية بسرية تامة، وتشكل دائرة في المجلس الأعلى للقضاء من 3 قضاة أعضاء المجلس المتفرغين، وتصدر قراراتها بالأغلبية، ولا تتم الموافقة عليها إلا بأخذ موافقة كافة أعضاء المجلس.

وشدد المصدر أنه يوقف القاضي حسب ما ترى دائرة التأديب عند تقرير السير في إجراءات الدعوى، وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء، بحيث لا يباشر وظيفته حتى نهاية التحقيق، ولابد أن يحضر بنفسه أو يوكل غيره، وإذا لم يحضر يصبح الحكم غيابياً، ولا يحق له الطعن فيه.

تأديب

كشف المحامي الدكتور عمر الخولي لـ«الوطن» أن تأديب القضاة يتم عبر لجنة تشكل من قبل مجلس القضاء الأعلى، ولابد أن يكون ذلك التحقيق بشكل سري لا تعرف عنه أي تفاصيل حفاظا على سمعة القضاة، مشيراً إلى أن هناك قضاة يرتكبون تجاوزات منها التجاوزات الشخصية والسلوكية والنظامية، فمن التجاوزات الشخصية تجاهل المتهمين أو احتقارهم، ومن التجاوزات المهنية إغلاق الجلسات خلال المحاكمة دون منح صورة لضبط الجلسة، وتقديم جلسات وتأخير أخرى، ومجاملة بعض أطراف القضية.

أخطاء سلطوية

أضاف الخولي أن من الأخطاء السلوكية للقضاة قبول البعض وليس الكل جزءا من الأموال عن طريق المحامين الذين يأخذون رشوة من الأطراف المتنازعة، وبعد ذلك يقوم بعض المحامين بإعطاء قضاة ضعفاء الأنفس أموالا ليحكموا لصالحهم.

أما أهم العقوبات التأديبية التي تقع على القضاة، فهي اللوم بقرار من رئيس مجلس القضاء الأعلى، وإنهاء الخدمة ويصدر بها أمر سام.

وكشف الخولي أنه في حال تم القبض على قاض مخالف، فهنا لابد من أن يرفع الأمر إلى مجلس القضاء الأعلى خلال 24 ساعة من القبض، والمجلس هو الذي يقرر إما أن يوقف القاضي بالسجن حتى يتم الانتهاء من التحقيق، أو الإفراج عنه بكفالة أو بغيرها.

الذكور المعنفون أكثر تسربا من المدارس الثانوية

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=322778&CategoryID=3

أبها، جدة: الوطن، منال الجعيد 03-12-2017 11:20 PM
أكدت نتائج دراسة حديثة أن الذكور المعنفين هم الأكثر ميلا للتسرب من الدراسة، وذلك قبل انتهائهم من المرحلة الثانوية، في حين اعتبر استشاري أسري أن هذه المرحلة هي التي يفكر فيها الشخص بالكثير من الخيارات، كالتسرب من المدرسة أو امتلاك السيارة أو امتلاك أجهزة تقنية، مؤكدا أن هذه المرحلة يظهر فيها المراهقون تمردا أكبر بسبب بحثهم عن إثبات الذات.

التسرب والعنف

قالت دراسة جديدة أجرتها جامعة «ديوك» الأميركية، إن الأطفال الذين وقعوا ضحايا للعنف هم أكثر عرضة للانسحاب من المدارس الثانوية. وكشفت النتائج أن الإناث اللاتي ينسحبن من المرحلة الثانوية أقل من الذكور بنسبة 24%، في حين بلغت نسبة الذكور 26%.

وأكدت نتائج البحث الذي نشر في عدد نوفمبر من مجلة «الاقتصاد السلوكي» أن 1 من كل 5 أشخاص يتسربون من المدارس الثانوية في الولايات المتحدة، وشملت عينة من 5370 من الإناث و3522 من الذكور.

ووفقا لموقع «ساينس ديلي» العلمي الذي أورد الدراسة، أفاد 34% من الإناث و29% من الذكور أنهم تعرضوا لنوع من العنف قبل 16 عاما، فيما أكد 21% من النساء أنهن تعرضن للاعتداء والتحرش مقابل 6% من الرجال.

الإيذاء المجتمعي والمنزلي

يقول ويليام أ. داريتي، الأستاذ في مدرسة سانفورد للسياسة العامة في جامعة «ديوك» ومؤلف الدراسة: «لقد فوجئنا بالفعل بحجم العنف الموجه ضد الشابات والشبان».

وأضاف: ركزنا في الدراسة على ارتباط التسرب بالعنف من سن تتراوح بين 1 و15 عاما، إذ اكتشفنا أن الرجال أكثر معاناة فيما يخص العنف المجتمعي فهم يتعرضون للضرب من أي شخص غير الوالدين، وذلك بنسبة 12% مقابل 3% من النساء. كما تسرب ضحايا العنف المنزلي من الذكور والإناث من المدارس في وقت مبكر بمعدل أعلى من أقرانهم الذين لم يبلغوا عن تعرضهم للعنف.

والمثير للدهشة أن ضحايا الاعتداء الجنسي الذين لم يتعرضوا لأي عنف آخر لم يكونوا أكثر عرضة للانسحاب من أقرانهم الذين لم يكونوا ضحايا، وهذا أمر قائم وصحيح بين الذكور والإناث. وتشير الدراسة إلى أن السياسات الرامية إلى الحد من العنف ضد الأطفال أو مساعدة الأطفال على مواجهة العنف، ستعود بالفائدة الإضافية على خفض معدل التسرب من المدارس.

أسباب متعددة للتسرب

أوضح المستشار الأسري والتربوي الدكتور أحمد النجار لـ«الوطن» أن المرحلة الثانوية تعتبر مرحلة ما بعد المراهقة، وهي المرحلة التي يملك فيها الشخص عدة خيارات تمكنه من التسرب من المدرسة، مثل امتلاك السيارة، والحصول على المال، وامتلاك الأجهزة والتقنيات، على عكس المرحلتين الابتدائية والثانوية.

وأرجع النجار التسرب الدراسي إلى عدة أسباب، أبرزها عدم وجود مجالس استشارية بين مسؤولي التعليم والطلاب، وعدم إشراكهم في الخطط التعليمية، ومتابعة أولياء الأمور لها دور كبير في التسرب من المدرسة، معتبرا أن البيئة المدرسية غير جاذبة.

وأضاف: «قد يكون التسرب أيضا بسبب عدم أداء الطالب لواجب أو مهمة معينة، أو بسبب رفقته أصحاب السوء والمخدرات، أو وجود تأثير خارجي على الطالب نتيجة عوامل نفسية معقدة، وكذلك غياب دور المرشدين والمرشدات في المدارس»، مشيرا إلى أنه ليس المهم مسألة التسرب بقدر البحث في أين يقضي المتسرب وقته.

أسباب محتملة للتسرب من الدراسة

عدم وجود مجالس استشارية بين مسؤولي التعليم والطلاب، وعدم إشراكهم في الخطط التعليمية

غياب أولياء الأمور عن متابعة أبنائهم في المدارس
البيئة المدرسية غير جاذبة
عدم أداء الطالب لواجب أو مهمة معينة
رفقة وأصحاب السوء والمخدرات
غياب دور المرشدين والمرشدات في المدارس
التنمر والعنف المجتمعي

الحق في الحوار

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alyaum.com/article/4217755

جعفر الشايب

على الرغم من تغني الكثيرين بالحوار ورفعهم شعارات الاستعداد للقبول به كمنهج، إلا أن ذلك لا يعدو أن يكون مطلبا من الآخرين دون أن يتحول لممارسة فعلية عند هؤلاء. يبرز كثيرون ممن يصادرون حق الآخرين في الحوار، ويضعون شروطا مغلظة حول الأسلوب والموضوع محل الحوار، وفي حال محاولة الخروج من هذه الدوائر الحمراء تثور ثائرة هؤلاء ويتشخصن الموضوع كله.

الحوار هو أسلوب ومنهج حياة، ومن يقرأ آيات القرآن الكريم يجد فيها أرقى أساليب الحوار بين مختلف الأطراف، وحول كل القضايا الخلافية، وفيه دعوة إلى الخروج من الصناديق المغلقة والانفتاح على أفكار وآراء وتوجهات الآخرين والحث على جدالهم وحوارهم وتبادل الرأي معهم.

لم تكن أساليب الإقصاء والتجهيل والتخوين والإخراج من الملة إلا من مناهج الضعفاء فكريا ومعلوماتيا والأقل حظا في العلم والمعرفة، بينما العالم الواعي يكون واثقا من نفسه في أن يكون محاورا منفتحا ومناقشا موضوعيا دون الحاجة إلى استخدام أساليب ووسائل التهكم والشتائم تهربا من الحوار البناء.

وعندما يدور الحديث عن الحوار، فإن هناك من يعتقد أن الحوار أمر مطلوب من الآخر المختلف والخارج عن دائرته، بينما إذا اقترب الموضوع منه فإنه لا يقبل بالرأي المختلف داخليا ويضع مختلف التبريرات لقمعه وإقصائه. ومنطلق الكثير من هؤلاء هو شعورهم بامتلاك الحقيقة والشرعية، وأنهم هم من يقررون – دون غيرهم – مجالات الحوار والنقاش ويمارسون دور الوصاية على المجتمع.

بالطبع هذه المشكلة عميقة ومتجذرة في المجتمع على الرغم من انفتاح العالم تكنولوجيا وتواصله بشكل مباشر، وتتركز أكثر في الوسط الديني الذي يرى أنه مصدر للشرعية. ومن نتائجها أنها تعيق أي إصلاح وابداع أو بحث جاد أو نقاش موضوعي أو حوار بناء، ولهذا فإن هذه الحالة تكبل المجتمع فكريا وتجعله يتشبث بأنماط ونماذج ثابتة لا تغيير فيها.

لا بد إذن من طرق مختلف السبل والوسائل للتعلم والتعود على الحوار لدى أبناء المجتمع، من خلال اللقاءات المفتوحة والنقاشات المتواصلة وابقاء الحوار ضمن حدوده من اللياقة والاحترام والموضوعية، وأن يكون الحوار هو ديدن أبناء المجتمع للتوصل إلى التفاهمات المشتركة في مختلف القضايا.

هل تزيد الضرائب من دخل الفرد؟!

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/551057

سعيد محمد بن زقر

سؤال سهل وإن استلزم استعراض شروط صحية للتطبيق.. فمن حيث المبدأ يصعب رؤية اقتصاد ناجح من دون ضرائب حكومية، باعتبار الضريبة أداة توجيه وتصويب للخلل الاقتصادي، فاقتصاد من دون ضرائب مثل سيارة بدون مقود، فمهما نرصف الطرق فإنها ستحتاج لمقود وسائق ماهر يقودها، فالضريبة وسيلة المخطط لقيادة الاقتصاد في مسارات تحقق الهدف الاقتصادي بدون صدام، وأهل الاقتصاد مثل رجال المرور الذين يضعون الأنوار والحواجز والأرصفة والخوانق في المسارات، مع مراقبة حركة السير وتوجه الحركة بعيدًا عن الأرصفة وما يفاجئ السائق، فالاقتصادي رجل مرور يراعي جوانب تمنعه أن يكون كحاطب ليل، أو كمن يفقد المقود بسبب خلل، أو بسبب تجاهل جوانب فنية ينتج عنها صدم الرصيف باليمين والشمال أو توقف السير في الطريق.

الضرائب إذن وسيلة الاقتصاد لأداء أدوار وظيفية، كزيادة دخل الفرد وفق توجيه مُسبق، ضمن المعاني التي أشرت إليها أعلاه. وأُشير إلى أن معظم الدول بما فيها المملكة تتبنى الرأسمالية كجهاز اجتماعي للتبادل ولتحقيق التنمية الاقتصادية، ولو بتعديلات محددة. ومن طبيعة الجهاز الرأسمالي أنه يركز الثراء في أيدي شريحة اجتماعية ضيقة؛ ولهذا تستخدم الدول الضرائب لتصويب أي خلل أو تركيز سلبي، وليكون الدخل أقرب للتوزيع العادل للثروات الوطنية، وبما يحقق معدلات التنمية الاقتصادية المتوازنة داخل البلاد. كما تستخدم الضرائب لإعادة التوزيع في الثراء عبر ما يسمى (progressive taxation)، وفيه يتم فرض نسبة كبيرة من الضرائب على الثروة بأعلى الهرم، ليعاد ضخ ما أخذ من الأثرياء لزيادة دخل قاعدة الهرم. عبر دعم المبادرين والمبدعين العصاميين وبدعم التعليم النوعي ليحد من شريحة الفقراء والعاطلين. كما توجد ضريبة عكسها تسمى (regressive taxation) وفيها تؤخذ الضريبة من القاعدة بنسبة أكبر لضخها في الاقتصاد. وللنقاد رأي فيها بأنها تنقل الثراء إلى أعلى الهرم كما في ضريبة القيمة المضافة وأثرها في نقل الثراء.

وفي ظل انخفاض الدخل الريعي بالمملكة فإن الخيار الأنسب هو في توجيه الضريبة لرفع الإنتاجية وتحفيز الاستثمار في العقول المبدعة، وتوفير بيئة استثمارية جاذبة لرؤوس الأموال المحلية والأجنبية. كما يستلزم التركيز في قطاعات بعينها كالأعمال العصامية؛ لأنها ستوفر الوظائف، مع أبعاد الموارد من قطاعات لا تسهم في الاقتصاد بصورة كبيرة مثل العقار والأسهم. وفي كل حال فرض ضرائب لتوزيع الثراء يتطلب معايير لتعريف الأثرياء والثراء. حتى إذا ما طبقت الضرائب تنعكس زيادة في دخل الفرد وتحفيز النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية المتوازنة.

14 دولة تصادق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=322711&CategoryID=5

أكد رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية «لجنة الميثاق» المستشار محمد جمعة فزيع الاهتمام البالغ الذي توليه جامعة الدول العربية بحقوق الإنسان، في ظل تزايد التهديدات والتحديات التي يمر بها العالم العربي.

وقال فزيع في كلمته أمام ورشة عمل حول «إعداد التقارير ومتابعة تنفيذ التوصيات الختامية الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية» بمقر الجامعة العربية أمس، إن اللجنة قطعت شوطًا كبيرًا عبر التعاون البناء مع حكومات الدول الأطراف في الميثاق.

وأضاف أن تجربة اللجنة أظهرت أن أفضل سبيل لتعزيز واحترام حقوق الإنسان لا يمكن أن يتم إلا عبر الحوار البناء وتقاسم الانشغالات والخبرات في إطار جامعة الدول العربية، وتعظيم الاستفادة من دور الآليات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان.

وأشار رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية إلى إقرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة بتونس الميثاق العربي لحقوق الإنسان في 23 مايو عام 2004، ودخل حيز النفاذ في 16 مارس عام 2008 بعد مصادقة سبع دول عليه.

وأوضح أن عدد الدول المصادقة على الميثاق بلغ 14 دولة عربية، لافتًا الانتباه على أنه نتيجة جهود اللجنة خلال السنوات الماضية في حث الدول العربية على الانضمام للميثاق، صادقت موريتانيا، كما وصلت رسائل رسمية من تونس والمغرب تفيد باقتراب مصادقتهما على الميثاق، داعياً الدول العربية غير الأطراف في الميثاق على ضرورة وأهمية مصادقتها.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الوطن
الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=8272

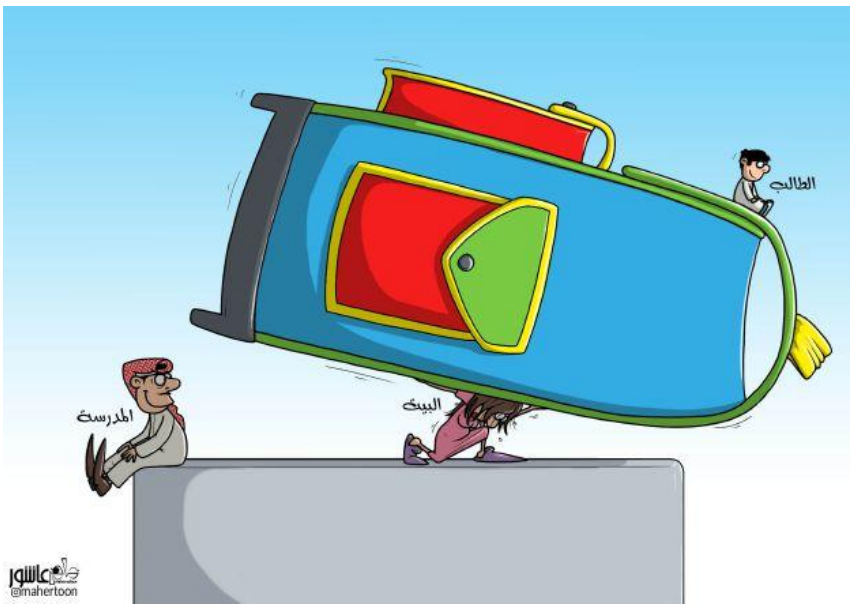

المصدر: جريدة الحياة
الاثنين 16 ربيع أول 1439هـ - 4 ديسمبر 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/25825286